



Distr.
GENERAL

E/CN.4/1985/10/Add.2
14 February 1985
ARABIC
Original : FRENCH



الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الحادية والأربعون
البند ٨ (ج) من جدول الأعمال الموقت

مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في
الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق
الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان ودراسة
المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية
إلى اقرار هذه الحقوق ، بما في ذلك ما يلي :

المشاركة الشعبية بأشكالها المختلفة كعامل مهم في التنمية
وفي إعمال جميع حقوق الإنسان كاملة

دراسة من اعداد الامين العام

اضافة

الردود الإضافية الواردة استجابة لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
١٣١/١٩٨٤ ومقرره ٣١/١٩٨٣

أولا - الردود الواردة من الحكومات (تابع)

فرنسا

[الأصل : بالفرنسية]

[٦ شباط/فبراير ١٩٨٥]

ان مفهوم المشاركة الشعبية جدير بأن يوعز في اعتبار لأن حقوق الإنسان لا يمكن ان يكون لها معنى اذا لم يكن للفرد نفسه ان يتمتع بحقوقه وبممارستها ومناقشتها . والمشاركة الشعبية مفهوم يتعلق بجميع جوانب حقوق الإنسان ، ومن المناسب التتحقق من ان هذه المشاركة المعرفة على هذا النحو مضمونة في جميع جوانب حياة الفرد السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

وتعد هذه المشاركة قاعدة اساسية ل أي نظام ديمقراطي . وهي تتطلب وجود الحريرات الأساسية المعلنة في الاعلان العالمي لحقوق الانسان وفي العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان . ويمكن ان تتخذ المشاركة الشعبية في بعديها الاقتصادي والاجتماعي أشكالا مختلفة . ولابد من ابراز هذه التعددية لأنها تنشأ عن الاختلافات الكبيرة التي يمكن ان توجد بين مختلف النظم الاجتماعية الاقتصادية الحالية .

وان كانت عبارة " المشاركة الشعبية " بوصفها كذلك ، قليلة الاستخدام في اللغة الفرنسية الا أنها تدل مع ذلك على حقيقة غنية بالمضمون تتمسك بها الأغلبية العظمى من الرأى العام في فرنسا تمسكا شديدا .

وتؤكد على ذلك بشكل خاص سياسات قد انتهت مؤخرا او اعيد انتهاجها . ويجدر ذكر تأييد مبادرات المواطنين في المجال الاقتصادي ، ولاسيما عن طريق تكوين ممؤسسات صغيرة ذات أهداف اجتماعية بواسطة هيكل اساسية من نوع تعاوني او غير ذلك . ويتتعلق الامر هنا بكامل القطاع المسمى قطاع " المؤسسات الوسيطة " الذي تظهر فيه أيضا هذه الطريقة من طرائق" المشاركة " كأحد السبل لدمج الشباب الذي يعاني ضيقا في الحياة الاجتماعية والمهنية . ومبدأ هذه السياسة هو أن مشاركة الشباب الفعلية في هيكل صغير تمكّنهم في نفس الوقت من اكتساب كفاءات معينة ومن كسب قوتهم هي من افضل الطرق لتمكينهم فيما بعد من ايجاد مكان لهم في المجتمع . وبهذا المعنى تكون هذه الهياكل " متوسطة " بين الجانبيين الاقتصادي والاجتماعي بل ولها بالأحرى هدف اقتصادي واجتماعي معا .

وقد بدأ تطوير هذه الانشطة هاما بما فيه الكفاية لكي يكون احد الاسباب التي أدت مؤخرا الى انشاء وظيفة وزير للدولة مكلف بالاقتصاد الاجتماعي داخل الحكومة .

ويجب ، من جهة اخرى ، التأكيد على زيادة حواجز المشاركة الشعبية في اطار اعمال التنمية الاجتماعية ولاسيما في المناطق الحضرية . وتتجدر هنا ملاحظة دور " اللجنة الوطنية للتنمية الاجتماعية للأحياء " التي تقوم في نشرات من القطاعات الحضرية التي تعاني من الضيق ، بتنسيق عمل مختلف الادارات وتقدم حافزا ودعما فعالا لمبادرات المواطنين الرامية الى تطوير حياة حيهم الاقتصادية والاجتماعية . وهذا صحيح بصورة خاصة فيما يتصل بعلاقات السكان بنظام التعليم : والأمر يتعلق هنا بسياسة " المناطق ذات الاولوية ، التي تشمل مجالات اللجنة السالفة الذكر ولكن تخص عددا أكبر من القطاعات الحضرية .

وهكذا فان مبدأ العمل هو نفسه في كل مكان . ومن الضروري زيادة مشاركة المواطنين في الحياة الجماعية من اجل تحسين مسيرة المجتمع وازدهار الافراد على حد سواء . وبما انه لا يمكن أن تكون هذه المشاركة الا حرجة وطوعية ، فإن ليس بامكان السلطات العامة ان تأمر بها . ولكنه من واجب هذه السلطات ان تسهلها وان تشجعها .

ونظرا لما تطلبه هذا الرد من وقت طويل فاني ادرك ان الاولى قد فات لكي تدرج هذه الملاحظات في تقرير الامين العام الذى سيعرض على الدورة الحادية والاربعين للجنة حقوق الانسان في اطار البند ٨